



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم
قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها
	سنة	6 أشهر	سنة	6 أشهر	
الطبع والاشتراكات إدارة المطبعة الرسمية 7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15 - 18 - 66 إلى 17 ح ج ب 50 - 3200	35 د ج	20 د ج	24 د ج	14 د ج	النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها
	50 د ج	30 د ج	40 د ج	24 د ج	
		بما فيها نفقات الإرسال			

تُمن النسخة الأصلية : 0,25 د ج وتُمن النسخة الأصلية وترجمتها 0,50 د ج - تُمن العدد للسنين السابقة (1962 - 1969) : 0,35 د ج
تسلم الفهارس مجاناً للمشاركين . المطلوب منهم إرسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بطلابهم . يؤدي عن تغيير العنوان
0,30 د ج - تُمن النشر على أساس 3 د ج للسطر .

فهرس

مراسيم ، قرارات ، مقررات

وزارة الشؤون الخارجية

- قرار مؤرخ في 5 شوال عام 1391 الموافق 23 نوفمبر سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم كتاب الشؤون الخارجية المتمرين . 30
- قرار مؤرخ في 7 شوال عام 1391 الموافق 25 نوفمبر سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم ملحقى الشؤون الخارجية المتمرين . 30
- قرار مؤرخ في 8 شوال عام 1391 الموافق 26 نوفمبر سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية المتمرين . 31

- قرار مؤرخ في 13 شوال عام 1391 الموافق اول ديسمبر سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم الاعوان الضاربين على الآلة الكتابة المتمرين . 31

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى

- قرار مؤرخ في 4 ذى القعدة عام 1391 الموافق 22 ديسمبر سنة 1971 يتضمن تعيين مدير المعهد الوطنى للبحث الزراعى بالجزائر . 31

وزارة العدل

- قرارات مؤرخة في 22 شوال عام 1391 الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 تتضمن ترقية قضاة . 31

وزارة الصناعة والطاقة

- قرار مؤرخ في 6 ذى القعدة عام 1391 الموافق 24 ديسمبر

الى سلك مفتشى مصلحة مراقبة الاسعار والتحقيقات الاقتصادية . 34

وزارة البريد والمواصلات

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 5 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 28 يونيو سنة 1971 يتضمن تحديد مرتب الكاتب العام ومدير الدراسات بالمعهد التكنولوجي للمواصلات والالكترون . 34

- قرار مؤرخ في 12 شوال عام 1391 الموافق 30 نوفمبر سنة 1971 يتضمن تعديل رسوم التليكس بين الجزائر والنرويج . 35

كتابة الدولة للتخطيط

- قرار مؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 يتضمن تأليف اللجان المتساوية الاعضاء المختصة ببعض اسلاك الموظفين في كتابة الدولة للتخطيط . 35

قرارات الولاية

- قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1391 الموافق 22 سبتمبر سنة 1971 صادر عن والي الواحات يتضمن التصريح بالتخلي عن الاملاك اللازمة لتحقيق مشروع بناء مستشفى بمخبر ومدرسة شبه طبية بورقلة . 36

- قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1391 الموافق 22 سبتمبر سنة 1971 صادر عن والي الواحات يتضمن التصريح بالتخلي عن الاملاك اللازمة لانجاز مشروع بناء مائة وخمسين مسكنا بورقلة . 36

- قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1391 الموافق 22 سبتمبر سنة 1971 صادر عن والي الواحات يتضمن التصريح بالتخلي عن الاملاك اللازمة لانجاز مشروع بناء ثلاثين مسكنا بورقلة . 36

سنة 1971 يصرح بموجبه انه من المنفعة العمومية مد الخط الكهربائي 60 كيلواط والمسمى دورة أرزيو . 32

- قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1391 الموافق 24 ديسمبر سنة 1971 يصرح بموجبه انه من المنفعة العمومية مد الخط الكهربائي 60 كيلواط والمسمى التحام قاسطو . 32

- قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1391 الموافق 24 ديسمبر سنة 1971 يصرح بموجبه انه من المنفعة العمومية مد الخط الكهربائي 60 كيلواط الذي يصل الاربعاء بمفتاح . 32

- قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1391 الموافق 24 ديسمبر سنة 1971 يصرح بموجبه انه من المنفعة العمومية مد الخط الكهربائي 60 كيلواط المسمى دورة سكيكدة . 32

- مقرر مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1391 الموافق 27 ديسمبر سنة 1971 يتضمن المصادقة على منح رخصة بيع التبغ التي وضعتها لجنة ترتيب قدماء المجاهدين لولاية سعيدة في 8 اكتوبر سنة 1971 . 33

وزارة التجارة

- مراسيم مؤرخة في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 تتضمن تعيين مستشارين تقنيين . 33

- مرسوم مؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 يتضمن انتهاء مهام نائب مدير . 34

- مراسيم مؤرخة في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 تتضمن تعيين نواب مديرين . 34

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1391 الموافق 23 ديسمبر سنة 1971 يتضمن تعديل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 12 يوليو سنة 1971 والمتضمن تنظيم وفتح امتحان مهني للدخول

مراسيم ، قرارات ، مقررات

قرار مؤرخ في 7 شوال عام 1391 الموافق 25 نوفمبر سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم ملحقى الشؤون الخارجية المتمرنين

بموجب قرار مؤرخ في 7 شوال عام 1391 الموافق 25 نوفمبر سنة 1971 يحدد التأليف العضوى للجنة ترسيم ملحقى الشؤون الخارجية المتمرنين كما يلي :

- السيد عمر غربي ، مدير الادارة العامة ، رئيسا ،

- السيد محمد الرشيد ميري ،

- السيد فريد مرعوبى ، ممثل الموظفين المعين ببناء على اقتراح من اللجنة المتساوية الاعضاء لهذا السلك .

وزارة الشؤون الخارجية

قرار مؤرخ في 5 شوال عام 1391 الموافق 23 نوفمبر سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم كتاب الشؤون الخارجية المتمرنين

بموجب قرار مؤرخ في 5 شوال عام 1391 الموافق 23 نوفمبر سنة 1971 يحدد التأليف العضوى للجنة ترسيم كتاب الشؤون الخارجية المتمرنين كما يلي :

- السيد عمر غربي ، مدير الادارة العامة ، رئيسا ،

- السيد محمد الرشيد ميري ،

- السيد محمد الامين علوان ، ممثل الموظفين المعين ببناء على اقتراح من اللجنة المتساوية الاعضاء لهذا السلك .

أحمد بن ستيتي رئيس المجلس القضائي بعناية لوظيف
مستشار بالمجلس الاعلى .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391
الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد
الهائي بوطالب رئيس المجلس القضائي بباتنة لوظيف
مستشار بالمجلس الاعلى .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391
الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد
يحيى بكوش المستشار بالمجلس القضائي بقسنطينة لوظيف
مستشار بالمجلس الاعلى .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391
الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد
هنى أحمد النائب العام لدى المجلس القضائي بقسنطينة لوظيف
مستشار بالمجلس الاعلى .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391
الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد
عبد القادر قسول المستشار بالمجلس القضائي بتيارت لوظيف
مستشار بالمجلس الاعلى .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391
الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد
حميدة مشاي النائب العام لدى المجلس القضائي بسطيف لوظيف
مستشار بالمجلس الاعلى .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391
الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد
ابن عودة مراد المستشار بالمجلس القضائي بالجزائر لوظيف
مستشار بالمجلس الاعلى .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391
الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد
جوانز (جمال) زواديكي المستشار بالمجلس القضائي
بالجزائر لوظيف مستشار بالمجلس الاعلى .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391
الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد
محمد بن حبيب المستشار بالمجلس القضائي بوهران لوظيف
رئيس غرفة بنفس المجلس .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391
الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد
محمد بن مني الرئيس بمحكمة وهران لوظيف رئيس غرفة
بالمجلس القضائي بوهران .

قرار مؤرخ في 8 شوال عام 1391 الموافق 26 نوفمبر
سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم الكتاب
القنصلين للشؤون الخارجية المتمرين

بموجب قرار مؤرخ في 8 شوال عام 1391 الموافق 26
نوفمبر سنة 1971 يحدد التأليف العضوى للجنة ترسيم
الكتاب القنصلين للشؤون الخارجية المتمرين كما يلي :

- السيد عمر غربى ، مدير الادارة العامة ، رئيسا ،
- السيد محمد الرشيد ميرى ،
- السيد على فضيل خوجة ، ممثل الموظفين المعين ببناء
على اقتراح من اللجنة المتساوية الاعضاء لهذا السلك .

قرار مؤرخ في 13 شوال عام 1391 الموافق اول ديسمبر
سنة 1971 يتضمن تحديد تأليف لجنة ترسيم الاعوان الضاربين
على الآلة الكتابة المتمرين

بموجب قرار مؤرخ في 13 شوال عام 1391 الموافق اول
ديسمبر سنة 1971 يحدد التأليف العضوى للجنة ترسيم
الاعوان الضاربين على الآلة الكتابة المتمرين كما يلي :

- السيد عمر غربى ، مدير الادارة العامة ، رئيسا ،
- السيد محمد الرشيد ميرى ،
- السيد نجيب بدرى ، ممثل الموظفين المعين ببناء
على اقتراح من اللجنة المتساوية الاعضاء لهذا السلك .

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى

قرار مؤرخ في 4 ذى القعدة عام 1391 الموافق 22 ديسمبر
سنة 1971 يتضمن تعيين مدير المعهد الوطنى للبحث الزراعى
بالجزائر

بموجب قرار مؤرخ في 4 ذى القعدة عام 1391 الموافق 22
ديسمبر سنة 1971 يعين السيد احمد بن بوزيد مديرا للمعهد
الوطنى للبحث الزراعى بالجزائر .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى
بالامر فى مهامه .

وزارة العدل

قرارات مؤرخة في 22 شوال عام 1391 الموافق 10
ديسمبر سنة 1971 تتضمن ترقية قضاة

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391
الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391 الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد أحمد جبور القاضي بمحكمة الجزائر لوظيفة اول وكيل دولة مساعد لدى نفس المحكمة .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391 الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد عبد العزيز حوحو وكيل الدولة المساعد لدى محكمة عنابة لوظيفة اول وكيل دولة مساعد لدى محكمة قسنطينة .

وزارة الصناعة والطاقة

قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1391 الموافق 24 ديسمبر سنة 1971 يصرح بموجبه انه من المنفعة العمومية مد الخط الكهربائي 60 كيلواط والمسمى دورة أرزيو

بموجب قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1391 الموافق 24 ديسمبر سنة 1971 ، يصرح بان مد الخط الكهربائي المسمى دورة أرزيو ، الذي قوته 60 كيلواط وطوله 22 كيلومترا من المنفعة العمومية .

قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1391 الموافق 24 ديسمبر سنة 1971 يصرح بموجبه انه من المنفعة العمومية مد الخط الكهربائي 60 كيلواط المسمى التحام قاسطو

بموجب قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1391 الموافق 24 ديسمبر سنة 1971 ، يصرح بان مد الخط الكهربائي المسمى التحام قاسطو الذي قوته 60 كيلواط وطوله 0,560 كلم من المنفعة العمومية .

قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1391 الموافق 24 ديسمبر سنة 1971 يصرح بموجبه انه من المنفعة العمومية مد الخط الكهربائي 60 كيلواط الذي يصل الاربعاء بمفتاح

بموجب قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1391 الموافق 24 ديسمبر سنة 1971 ، يصرح بان مد الخط الكهربائي الذي يصل الاربعاء بمفتاح والذي قوته 60 كيلواط وطوله 10 كيلومترات من المنفعة العمومية .

قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1391 الموافق 24 ديسمبر سنة 1971 يصرح بموجبه انه من المنفعة العمومية مد الخط الكهربائي 60 كيلواط المسمى دورة سكيكدة

بموجب قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1391 الموافق 24 ديسمبر سنة 1971 ، يصرح بان مد الخط الكهربائي المسمى دورة سكيكدة الذي قوته 60 كيلواط وطوله كيلومترا ، من المنفعة العمومية .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391 الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد محمد الصالح بن ستيتي المستشار بالمجلس القضائي بالاصنام لوظيفة رئيس غرفة بنفس المجلس .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391 الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد بالاحول بودربالة المستشار بالمجلس القضائي بسعيدة لوظيفة رئيس غرفة بالمجلس القضائي ببشار .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391 الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد محمد شابي المستشار بالمجلس القضائي بسعيدة لوظيفة رئيس غرفة بنفس المجلس .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391 الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد عبد القادر فضيل المستشار بالمجلس القضائي بالاصنام لوظيفة رئيس غرفة بنفس المجلس .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391 الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد مسعود طويل المستشار بالمجلس القضائي بوهران لوظيفة رئيس غرفة بنفس المجلس .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391 الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد حسان بابا عيسى القاضي بمحكمة تيزي وزو لوظيفة نائب رئيس بنفس المحكمة .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391 الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد احمد سقطة القاضي بمحكمة شرشال الى وظيفة نائب رئيس بنفس المحكمة .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391 الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد احمد خلوش القاضي بمحكمة الجزائر لوظيفة نائب رئيس بنفس المحكمة .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شوال عام 1391 الموافق 10 ديسمبر سنة 1971 يرقى السيد محمد زيان الشريف القاضي بمحكمة عين تموشنت الى وظيفة نائيب رئيس بمحكمة سيدي بلعباس .

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،
- بمقتضى الامر رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين
في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18
جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين
تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 185 المؤرخ في 26 رمضان
عام 1390 الموافق 24 نوفمبر سنة 1970 والمتضمن تحديد
شروط توظيف المستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة واداء
مرتباتهم ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 115 المؤرخ في 5 ربيع الاول
عام 1391 الموافق 30 ابريل سنة 1971 والمتضمن تحديد عدد
مناصب المستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة لوزارة التجارة ،

- وبناء على اقتراح وزير التجارة ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يعين السيد عبد الحق غروس ، مستشارا
تقنيا بوزارة التجارة .

المادة 2 : يكلف وزير التجارة بتنفيذ هذا المرسوم الذي
ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28
ديسمبر سنة 1971 .

هواري بومدين

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،
- بمقتضى الامر رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين
في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18
جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين
تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 185 المؤرخ في 26 رمضان
عام 1390 الموافق 24 نوفمبر سنة 1970 والمتضمن تحديد
شروط توظيف المستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة واداء
مرتباتهم ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 115 المؤرخ في 5 ربيع الاول
عام 1391 الموافق 30 ابريل سنة 1971 والمتضمن تحديد عدد
مناصب المستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة لوزارة التجارة ،

- وبناء على اقتراح وزير التجارة ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يعين السيد عمرو طالب ، مستشارا تقنيا
بوزارة التجارة .

المادة 2 : يكلف وزير التجارة بتنفيذ هذا المرسوم الذي
ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28
ديسمبر سنة 1971 .

هواري بومدين

مقرر مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1391 الموافق 27
ديسمبر سنة 1971 يتضمن المصادقة على منح رخصة بيع التبغ
التي وضعتها لجنة ترتيب قدماء المجاهدين لولاية
سعيدة في 8 أكتوبر سنة 1971

بموجب مقرر مؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1391 الموافق 27
ديسمبر سنة 1971 ، يصادق على منح رخصة بيع التبغ
للسيد عبد القادر آيت طيب ، الموضوع من طرف لجنة ترتيب
قدماء المجاهدين لولاية سعيدة ، وذلك تطبيقا للمرسوم
رقم 67 - 169 المؤرخ في 18 جمادى الاولى عام 1387 الموافق
24 غشت سنة 1967 والمتضمن انشاء رخص لبيع التبغ
لفائدة الاعضاء القدماء في جيش التحرير الوطني والمنظمة
المدنية لجبهة التحرير الوطني .

ان هذه الرخصة الممنوحة في السابق الى السيد خليفة
قدوري تستغل بولاي العربي ، بلدية عين الحجر ، دائرة
سعيدة .

وزارة التجارة

**مراسيم مؤرخة في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28
ديسمبر سنة 1971 تتضمن تعيين مستشارين
تقنيين**

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى الامر رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين
في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18
جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين
تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 185 المؤرخ في 26 رمضان
عام 1390 الموافق 24 نوفمبر سنة 1970 والمتضمن تحديد
شروط توظيف المستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة واداء
مرتباتهم ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 115 المؤرخ في 5 ربيع الاول
عام 1391 الموافق 30 ابريل سنة 1971 والمتضمن تحديد عدد
مناصب المستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة لوزارة التجارة ،

- وبناء على اقتراح وزير التجارة ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يعين السيد احمد براح ، مستشارا تقنيا
بوزارة التجارة .

المادة 2 : يكلف وزير التجارة بتنفيذ هذا المرسوم الذي
ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28
ديسمبر سنة 1971 .

هواري بومدين

مرسوم مؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 يتضمن انهاء مهام نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 تنهى مهام السيد محمود المراوي بوصفه نائب مدير الاحصائيات والمستندات المدعو للقيام بمهام أخرى .

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه .

مراسيم مؤرخة في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 تتضمن تعيين نواب مديرين

بموجب مرسوم مؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 يعين السيد لخالد أيت موهب ، نائب مدير الاحصائيات والمستندات .

بموجب مرسوم مؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 يعين السيد محمود المراوي ، نائب مدير الدراسات .

بموجب مرسوم مؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 يعين السيد عبد الجبار كباب ، نائب مدير البرامج .

بموجب مرسوم مؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 يعين السيد مالك مبارك ، نائب مدير لرخص التصدير والاستيراد .

ويسرى مفعول هذه المراسيم ابتداء من تاريخ توقيعها .

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1391 الموافق 23 ديسمبر سنة 1971 يتضمن تعديل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 12 يوليو سنة 1971 والمتضمن تنظيم وفتح امتحان مهني للدخول الى سلك مفتشي مصلحة مراقبة الاسعار والتحقيقات الاقتصادية

ان وزير التجارة ، ووزير الداخلية ،

بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

وبمقتضى الامر رقم 71 - 2 المؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والممددة بموجبه احكام الامر رقم 68 - 92 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والقاضي باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يمثلهم ،

وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 363 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص لمفتشي مصلحة مراقبة الاسعار والتحقيقات الاقتصادية ،

وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 12 يوليو سنة 1971 والمتضمن تنظيم وفتح امتحان مهني للدخول الى سلك مفتشي مصلحة مراقبة الاسعار والتحقيقات الاقتصادية ،

يقران ما يلي :

المادة الاولى : تعدل المادة 9 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 12 يوليو سنة 1971 والمشار اليه اعلاه ، كما يلي :

« ان اختبارات الامتحان المهني المقرر اجراؤها مبدئيا يوم 16 ديسمبر سنة 1971 تجرى يوم 17 يناير سنة 1972 » .
(والباقي بدون تغيير)

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 5 ذي القعدة عام 1391 الموافق 23 ديسمبر سنة 1971 .

عن وزير التجارة	عن وزير الداخلية
الكاتب العام	الكاتب العام
عبد العزيز منماني	حسين طيبي

وزارة البريد والمواصلات

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 5 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 28 يونيو سنة 1971 يتضمن تحديد مرتب الكاتب العام ومدير الدراسات بالمعهد التكنولوجي للمواصلات والالكترون

ان وزير البريد والمواصلات
ووزير الداخلية ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يحدد رسم الوحدة في الاتصالات بواسطة التليكس مع النرويج بـ 6,525 فرنكات ذهبية .

المادة 2 : ان رسم الوحدة هو الرسم المتعلق باتصال متمم على جهاز التليكس لمدة تقل عن ثلاث دقائق أو تعادلها .

وفيما يخص الاتصالات لمدة اكثر يقبض زيادة على رسم الوحدة ثلث هذا الرسم عن كل دقيقة تزيد على الثلاث دقائق الاولى .

المادة 3 : تلغى جميع الاحكام السابقة لهذا القرار .

المادة 4 : يسرى مفعول هذا القرار ابتداء من اول ديسمبر سنة 1971 وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 12 شوال عام 1391 الموافق 30 نوفمبر سنة 1971 .

عن وزير البريد والمواصلات

الكاتب العام

محمد بن زكري

كتابة الدولة للتخطيط

قرار مؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 يتضمن تأليف اللجان المتساوية الاعضاء المختصة ببعض اسلاك الموظفين في كتابة الدولة للتخطيط

ان كاتب الدولة للتخطيط ،

— بمقتضى الامر رقم 66 — 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

— وبمقتضى المرسوم رقم 66 — 143 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن اختصاص اللجان المتساوية الاعضاء وتأليفها وتنظيمها وسيرها ،

— وبمقتضى المرسوم رقم 69 — 55 المؤرخ في 16 صفر عام 1389 الموافق 13 مايو سنة 1969 والمتضمن تحديد الكيفيات المتعلقة بتعيين ممثلي الموظفين في اللجان المتساوية الاعضاء ،

— وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 20 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 13 يوليو سنة 1971 والمتضمن احداث لجان متساوية الاعضاء لبعض اسلاك الموظفين التابعين لكتابة الدولة للتخطيط ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في 18 رجب عام 1391 الموافق 8 سبتمبر سنة 1971 والمتضمن تحديد تاريخ وتنظيم انتخابات قصد تعيين ممثلين عن الموظفين في اللجان المتساوية الاعضاء لبعض اسلاك الموظفين ،

— وبمقتضى الامر رقم 69 — 106 المؤرخ في 17 شوال عام 1389 الموافق 26 ديسمبر سنة 1969 والمتضمن انشاء معاهد التكنولوجيا المعدل بالامر رقم 70 — 68 المؤرخ في 11 رمضان عام 1390 الموافق 10 نوفمبر سنة 1970 ،

— وبمقتضى المرسوم رقم 70 — 120 المؤرخ في 29 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 10 غشت سنة 1970 والمتضمن تحديد مرتبات مديري المعاهد التكنولوجية ،

— وبمقتضى المرسوم رقم 71 — 92 المؤرخ في 13 صفر عام 1391 الموافق 9 ابريل سنة 1971 والمتضمن انشاء المعهد التكنولوجي للمواصلات والالكترون ،

يقررون ما يلي :

المادة الاولى : يحسب مرتب الكاتب العام ومدير دراسات المعهد التكنولوجي للمواصلات والالكترون بالاستناد الى الرقم الاستدلالي 425 .

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 5 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 28 يونيو سنة 1971 .

عن وزير البريد والمواصلات

الكاتب العام

محمد بن زكري

وزير الداخلية

احمد مدغري

عن وزير المالية

الكاتب العام

محفوظ عوفي

قرار مؤرخ في 12 شوال عام 1391 الموافق 30 نوفمبر سنة 1971 يتضمن تعديل رسوم التليكس بين الجزائر والنرويج

ان وزير البريد والمواصلات ،

— بمقتضى قانون البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ولا سيما المادة د 285 منه ،

— وبمقتضى الامر رقم 68 — 81 المؤرخ في 12 محرم عام 1388 الموافق 10 ابريل سنة 1968 والمتضمن المصادقة على الاتفاقية الدولية للمواصلات السلكية واللاسلكية الموقعة بمونتر في 12 نوفمبر سنة 1965 ،

— وبمقتضى المادة 43 من الاتفاقية المذكورة المبينة للوحدة النقدية لتحديد تعريفات المواصلات السلكية واللاسلكية الدولية ،

— وبناء على اقتراح مدير المواصلات ،

المادة 3 : ان الاعوان المبينة اسماؤهم في الجدول ادناه يعتبرون كمنتخبين ممثلين للموظفين في اللجان المتساوية الاعضاء :

النواب	المرسمون	السلك
دراجي بوحاشي	محمد بومعطي	مهندس احصائي اقتصادي ومهندس لتطبيق الاحصاء
عبد الرحمن ابراهيم توامي ولد متيجي	رمضان كباب عبد المجيد حشروف	مساعد لاعمال الاحصاء

المادة 4 : يكلف مدير الشؤون العامة بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 .

كمال عبد الله خوجة

- وبناء على المحضر المتعلق بعمليات الانتخابات ونتائج الاقتراع بتاريخ 15 ديسمبر سنة 1971 ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : ان الاعوان المبينة اسماؤهم في الجدول بعده يعينون كاعضاء ممثلين للادارة في اللجان المتساوية الاعضاء :

النواب	المرسمون	السلك
علي اوبوزار	أرزقي ابترون	مهندس احصائي اقتصادي ومهندس لتطبيق الاحصاء
مراد العبيدي محمد سعيد ساحلي	أرزقي ابترون علي اوبوزار	مساعد لاعمال الاحصاء

المادة 2 : يعين السيد أرزقي ابترون رئيسا للجان المتساوية الاعضاء المختصة لبعض الاسلاك المذكورة .

وفي حالة حدوث مانع له يعين السيد علي اوبوزار خلفا له .

قرارات الصلوة

عن الاملاك اللازمة لانجاز العملية المشار اليها في مخطط تقسيم الاراضي الخاص لهذه الغاية ، سواء بالتراضي او عن طريق نزاع الملكية وذلك لسبب المنفعة العمومية .

وتسدد القيمة للمالكين البائعين بالتراضي بموجب امر دفع اداري .

تدفع كل الحقوق والرسوم للخرينة من قبل البائعين ، ويعفى المشتري من حقوق التسجيل المترتبة عليه بموجب احكام المادة 5II من قانون التسجيل .

قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1391 الموافق 22 سبتمبر سنة 1971 صادر عن والي الواحات يتضمن التصريح بالتخلي عن الاملاك اللازمة لانجاز مشروع بناء ثلاثين مسكنا بورقلة

بموجب قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1391 الموافق 22 سبتمبر سنة 1971 صادر عن والي الواحات يصرح بالتخلي عن الاملاك اللازمة لانجاز العملية المشار اليها في مخطط تقسيم الاراضي الخاص لهذه الغاية ، سواء بالتراضي او عن طريق نزاع الملكية وذلك لسبب المنفعة العمومية .

وتسدد القيمة للمالكين البائعين بالتراضي بموجب امر دفع اداري .

تدفع كل الحقوق والرسوم للخرينة من قبل البائعين ، ويعفى المشتري من حقوق التسجيل المترتبة عليه بموجب احكام المادة 5II من قانون التسجيل .

قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1391 الموافق 22 سبتمبر سنة 1971 صادر عن والي الواحات يتضمن التصريح بالتخلي عن الاملاك اللازمة لتحقيق مشروع بناء مستشفى بمخبر ومدرسة شبه طبية بورقلة

بموجب قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1391 الموافق 22 سبتمبر سنة 1971 صادر عن والي الواحات يصرح بالتخلي عن الاملاك اللازمة لانجاز العملية المشار اليها في مخطط تقسيم الاراضي الخاص لهذه الغاية ، سواء بالتراضي او عن طريق نزاع الملكية وذلك لسبب المنفعة العمومية .

وتسدد القيمة للمالكين البائعين بالتراضي بموجب امر دفع اداري .

تدفع كل الحقوق والرسوم للخرينة من قبل البائعين ، ويعفى المشتري من حقوق التسجيل المترتبة عليه بموجب احكام المادة 5II من قانون التسجيل .

قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1391 الموافق 22 سبتمبر سنة 1971 صادر عن والي الواحات يتضمن التصريح بالتخلي عن الاملاك اللازمة لانجاز مشروع بناء مائة وخمسين مسكنا بورقلة

بموجب قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1391 الموافق 22 سبتمبر سنة 1971 صادر عن والي الواحات يصرح بالتخلي